

إلزام رجل بدفع 14 ألف درهم ثمن صقر اشتراه



أبوظبي: آية الديب

ألزمت محكمة العين الابتدائية، رجلاً بأن يؤدي 14 ألف درهم إلى رجل آخر ثمن صقر اشتراه منه ولم يدفع ثمنه، كما ألزمته بالرسوم والمصاريف، وذلك بعدما استمعت لشاهدين ووجهت اليمين الحاسمة للمدعي.

وتعود التفاصيل إلى أن المدعي رفع دعوى قضائية طالب فيها بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي له 14 ألف درهم مع إلزامه الرسوم والمصاريف، مشيراً إلى أن المدعى عليه اشترى منه صقراً بمبلغ 14 ألف درهم، ولم يلتزم بسداد ثمن الطائر وماطل في السداد، وقدم سنداً لدعواه صورة من محادثة عن طريق برنامج «الواتس آب»، وما يفيد عرض النزاع أمام لجنة التوفيق والمصالحة.

وأمام مكتب تحضير الدعوى، أنكر المدعى عليه تعامله مع المدعي، فيما قرر المدعي بأن لديه شاهدين، وأن الشاهد الأول كان وسيطاً أثناء بيع الطائر، أما الشاهد الثاني فكان متواجداً عندما حضر المدعى عليه لإرجاع الطائر بعد

.المبايعة بثلاثة أيام، ورفض الشاهد الثاني استلام الطائر، وطلب المدعي إحالة الدعوى للتحقيق وسماع الشهود

وقرر القاضي المشرف إحالة الدعوى للتحقيق، واستدعت الشاهدين اللذين شهدا بأن المدعى عليه أتى إلى مزرعة الطيور واشترى الصقر ولم يسدد ثمنه، ثم قررت المحكمة توجيه اليمين الحاسمة إلى المدعي، والتي حلفها وأكد فيها أن ذمة المدعى عليه مشغولة له بالمبلغ

وقضت المحكمة بإلزام المدعى عليه بئمن الطائر، وأشارت إلى استقرارها بانشغال ذمة المدعى عليه بالمبلغ، لافتة في حيثيات حكمها إلى استماعها لشهادة الشهود واستكمال أوجه الدعوى بتوجيه اليمين الحاسمة للمدعي

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024